بسوء الخاتمة والفتنة في الدين كقول موسى عليه السلام فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وكقول
سعد في الدعا على من ظلمه وعرضه للفتن فاستجيب له وورد انه صلى الله عليه وسلم دعا على
عتبة بن ابي وقاص يوم احد لما كسرت رباعيته وشج وجهه اللهم لا تحل عليه الحول حتى يموت
كافرا اسناده صحيح لكنه مرسل وورد نظير ذلك عن الصحابة واعلام الامة سلفها وخلفها
وقيل يمتنع وحمل الدعا بذلك على المتمرد لعموم ظلمه او كثرته او تكرره او فحشه او اماتته
لحق او تشييده او اعانته على باطل وظلم او بدعة والمنع على من نظلم او ظلم في عمره مرة وورد
في الحديث ان الدعا على الظالم يذهب اجر المظلوم واخرج الترمذي وغيره من دعا على
ظالمه فقد انتصر قال بعضهم والدعا على من ظلم المسلمين لا يذهب اجر الداعي لانه لم
يدع لحظ نفسه **قوله** وليس في رواية ابي داود على ولده قال الحافظ وقع في رواية
ابن ماجه والطبراني دعا الوالد لولده وعليه وعلى هذا يحمل اطلاق ابي داود والله
اعلم قلت وعليه يحمل ايضا ما عند ابن ماجه ايضا عن ام حكيم قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الوالد يفضي الى الحجاب والله اعلم **باب**
تكبير المسافر اذا صعد الثنايا وشبهها وتسبيحه اذا هبط الاودية الثنايا جمع
ثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتية فيها وهي الطريق الضيقة في الجبل
وفي النهاية الثنية في الجبل كالعقبة فيه وقيل هو الطريق العالي فيه وقيل اعلا
المسيل انتهى وشبه الثنية كل مرتفع يصعد عليه من اكمة ونحوها فيكبر اذا اصعد
الى ذلك والاودية جمع واحده واد وفي التوشيح للسيوطي لا يعرف جمع فاعل
على افعلة الا في واد واودية ومناسبة التكبير للصعود والتسبيح للهبوط ظاهرة
اذ في الاول تذكر كبريا الله تعالى بالمحال المرتفعة وفي الثاني تنزيهه عن كل نقص
كالانخفاض من رتبته تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قال ابن جماعة في شرح العدة
تكبيره صلى الله عليه وسلم عند اشرافه على الجبال استشعار لكبريا الله سبحانه
عند ما يقع عليه العين من عظيم خلقه لان الكبريا لله تعالى والكبر هو العلو وليس للعبد
منه شي فاذا اعلا على مكان شابه حالة الكبير فامر بالتكبير لله سبحانه واما تسبيحه
في الاودية فمستنبط من قصة يونس وتسبيحه في بطن الحوت فنجاه الله بذلك التسبيح
من الظلمات وقيل ان تسبيح يونس كان صلاة قبل ان يلتقمه الحوت فزوعي فيه فضلها
والاول اولى بدليل التسبيح من الشارع صلى الله عليه وسلم في بطون الاودية وفي
كل منخفض وقيل معنى تسبيحه هنا انه لما كان التكبير لله عند رؤية عظيم
مخلوقاته وجب ان يكون فيما انخفض من الارض بتسبيح لله تعالى لان التسبيح
في اللغة تنزيه الله تعالى من النقايص كالولد والشريك فسبحان الله اي انزه
سبحانه من ذلك قال القونوي ومعنى التسبيح عند الهبوط انه سبحانه
قال وهو معكم اينما كنتم وكما هو فوق الفوق فهو فوق التحت ولا يوصف
بالتحت وعلمه محيط بالفوق والتحت فاذا هبط في مكان نزه الباري عنه بقوله
سبحان الله اي عما لا يوصف به من التحت وهو سبحانه معه باحاطته به

وبجميع

٩٥

وبجميع الموجودات انتهى **قوله** روينا في صحيح البخاري الخ قال الحافظ كذا اورده البخاري من طريقين
عن جابر ولم يصرح فيه بالرفع واخرجه كذلك النسائي ووقع عند النسائي في الكبرى التصريح
برفعه ولفظ روايته عن جابر كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا صعدنا كبرنا واذا
هبطنا سبحنا في بعض طرق البخاري واذا اهوينا بدل هبطنا وهي بمعناها واخرجه النسائي
كذلك ايضا **قوله** صعدنا بكسر العين مضارعه يصعد بفتحها قوله كبرنا اي قلنا الله اكبر
اظهارا لكبريائه تعالى وعلو مكانته وارتفاع شانه **قوله** هبطنا بفتح الموحدة
اي نزلنا من العلو الى السفل **قوله** سبحنا اي قلنا سبحان الله تنزيها له عن الزوال
والنزول وحديث ينزل ربنا معناه ينزل امره او حكمه او ملائكته او النزول
محمول على التجلي مطلقا بنا على طريق الخلف من تاويل الاحاديث المتشابهة **قوله**
وروينا في سنن ابي داود الخ قال الحافظ وقع في هذا الحديث خلل من بعض رواته
وبيان ذلك ان مسلما وابا داود وغيرهما اخرجا هذا الحديث من رواية ابن جريج
عن ابي الزبير عن علي الازدي عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا الحديث الى قوله لربنا حامدون فاتفق
من اخرجه على سياقه الى هنا ووقع عند ابي داود بعد حامدون وكان النبي صلى الله
عليه وسلم وجيوشه الخ وظاهر ان هذه الزيادة بسند الذي قبلها فاعتمد الشيخ على ذلك
وصرح بانها عن ابن عمر وفيه نظر فان ابا داود اخرج الحديث عن الحسن بن علي عن
عبد الرزاق عن ابن جريج بالسند المذكور الى ابن عمر فوجدنا الحديث في مصنف عبد الرزاق
قال فيه باب القول في السفر انا ابن جريج فذكر الحديث الى قوله لربنا حامدون ثم اورد
ثلاثة عشر حديثا بين مرفوع وموقوف ثم قال بعدها اخبرنا ابن جريج قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم وجيوشه اذا صعدوا الثنايا كبروا واذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة
على ذلك هكذا اخرجه معضلا ولم يذكر فيه لابن جريج سندا فظهر ان من عطفه على الاول
او من جعله ادرجه وهذا من ادق ما وجد في المدرج وحذف الشيخ الزيادة الاخيرة وهي عند
ابي داود وكان المراد ان ابتدا اركان الصلاة شرع فيه التكبير والانخفاض شرع فيه
التسبيح انتهى والله اعلم **قوله** وروينا في صحيحي البخاري ومسلم الخ قال في السلاح
ورواه اصحاب السنن الاربعة ما عدا ابن ماجه وعند الترمذي سايحون بدل ساجدون
قوله واذا انقفل هو بقاف ثم فا اي رجع وزنا ومعنى **قوله** من حج او عمرة وكذا الغزو
كما سياتي قال الحافظ في الفتح ظاهره اختصاص الذكر الاتي بهذه الامور الثلاثة
وليس الحكم كذلك عند الجمهور بل يشرع قول ذلك في كل سفر اذا كان سفر طاعة كصلة
رحم وطلب علم لما يشمل الجميع من اسم الطاعة وقيل يتعدى ايضا الى السفر المباح وان
كان المسافر فيه لا ثواب له فلا يمتنع عليه فعل ما يحصل له الثواب من غيره وهذا
التعليل متعقب لان الذي يخصه بسفر الطاعة لا يمنع من سافر في مباح او معصية
من الاكثار من ذكر الله تعالى انما النزاع في خصوص استحباب هذا الذكر بسفر الطاعة
فذهب قوم الى الاختصاص لكونه عبادة مخصوصة شرع لها ذكر مخصوص فيختص بها الذكر

Copyright ... University